

من رئيس الحكومة  
إلى  
السادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : حول إحكام التصرف في المأموريات بالخارج.

تبعا لتضاعف عدد المأموريات بالخارج وعدم احترام العديد منها لإجراءات العرض على الإمضاء سواء من حيث الوثائق المكونة لملف المأمورية أو من حيث الأجال،

وسعيا إلى مزيد إحكام التصرف فيها عبر الاقتصار على الضروري منها فحسب لضمان تواجد الوزراء وكتاب الدولة في مأموريات من مستوى تمثيل وزاري، وتنفيذ سياسة الحكومة الرامية إلى الضغط على المصاريف من جهة ثانية، فقد تقرر ضبط إجراءات الحصول على الأذن بالمأموريات بالخارج كما يلي:

1) عرض الأذن بالمأموريات الخاصة بالسادة الوزراء وكتاب الدولة على الإمضاء برئاسة الحكومة قبل عشرة (10) أيام على الأقل من تاريخ السفر، وقبل أربعة (4) أيام بالنسبة للمأموريات المتأكدة،

2) مدّ رئاسة الحكومة مع بداية كل شهر بقائمة المأموريات بالخارج المبرمجة خلال الشهر الموالي، مرفوقة بكشف حول الإعتمادات المرسمة بالميزانية بعنوان المأموريات بالخارج والإعتمادات المبرمج إستهلاكها.

3) وجوب الحصول على الموافقة المسبقة للسيد رئيس الحكومة على المأموريات المزمع القيام بها عن طريق مكتوب رسمي.

4) وجوب تضمّن الوثائق المكوّنة لملف المأمورية بالخارج للمعطيات التالية:

✓ الغرض من المأمورية،

✓ الجهة الداعية،

✓ الجهة المتكفلة بالمصاريف،

✓ نوعية ومبلغ المصاريف التي ستتکفل بها ميزانية الدولة،

5) الاقتصار على تأشير قرارات السكن من طرف الوزارة المعنية وعدم الإمضاء عليها أو

وضع أختام باعتبارها ستحمل إمضاء وختم السيّد رئيس الحكومة.

وعليه فإنّه يتجه عدم القيام بأي مهمة بالخارج دون الحصول على إذن مأمورية في

الغرض مع الإشارة إلى أنّه سيتمّ رفض كلّ الأذون بالمأموريات المخالفة للإجراءات المشار إليها أعلاه.

ونظرا لأهميّة الموضوع، يرجى من السادة الوزراء وكتاب الدولة إسداء التعليمات

اللازمة لمنظورهم قصد العمل بالإجراءات المبينة أعلاه بكلّ دقّة.

والسّلام

رئيس الحكومة  
يوسف الشاهر